A/HRC/48/L.61

Distr.: Limited 7 October 2021 Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والأربعون

13 أيلول/سبتمبر - 8 تشرين الأول/أكتوبر 2021

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسى: تعديل على مشروع القرار A/HRC/48/L.7/Rev.1

48/... زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسسري في أوقات الأزمات، بما فيها جائحة كوفيد-19

1- الفقرة الثامنة عشرة من الديباجة


تحذف الفقرة

2- الفقرة العشرون من الديباجة

ينبغي أن يكون نص الفقرة كما يلي

وإذ يساوره بالغ القلق أيضاً من أن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري تمس بصورة غير متناسبة الفتيات والشابات اللائي تلقين قليلاً من التعليم النظامي أو لم يتلقينه إطلاقاً، وتشكل في حد ذاتها عقبة كبيرة تعترض فرص حصول الفتيات والشابات على التعليم، ولا سيما الفتيات اللائي يُرغمن على ترك المدرسة بسبب مسؤوليات الزواج والحمل والولادة ورعاية الأطفال، والوصيم المتعلق بالحيض، والمعايير الاجتماعية والجنسانية التي تحصر النساء المتزوجات والفتيات في المنزل، وإذ يسلم بأن ضمان فرص التعليم والحصول على تعليم يتحرى الدقة علمياً، ويناسب السن، ويرتبط بالسياقات الثقافية، ويزود المراهقات والمراهقين والشابات والشبان، داخل المدرسة وخارجها، ووفقاً لقدراتهم المتطورة، بالتوجيه والإرشاد الملائمين من الآباء والأوصياء، بحيث يجعلون من مصالح الطفل الفضلي شاغلهم بالتوجيه والإرشاد الملائمين من الآباء والأوصياء، بحيث يجعلون من مصالح الطفل الفضلي شاغلهم والزواج القسري والقضاء عليه وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وتوفير فرص العمل النظامي والفرص الاقتصادية للنساء، ومشاركة النساء مشاركة نشطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي الحكم الرشيد وصنع القرار،





3- الفقرة 1، السطر العاشر

يستعاض عن عبارة خدمات الرعاية النفسية والجنسية والإنجابية والرعاية الطبية بعبارة خدمات الرعاية النفسية والجنسية والإنجابية والإنجابية والرعاية الطبية وفقاً لاحتياجاتهن المحددة طوال دورة حياتهن، وفي حالة الفتيات، تقديم التوجيه والإرشاد الملائمين من الآباء، أو الأوصياء عند الاقتضاء، بحيث يجعلون من مصلحة الطفل العليا شاغلهم الأساسي

4- الفقرة 2، السطر الثاني

يستعاض عن عبارة بمشاركتهن مشاركة كاملة ومتساوية وفعالة ومجدية وشاملة بعبارة مشاركة النساء، والفتيات وفقاً لقدراتهن المتطورة، مشاركة كاملة ومتساوية وفعالة ومجدية وشاملة

5- الفقرة 3(ج)، السطر الأول

يستعاض عن عبارة حقوق الإنسان لدى جميع النساء والفتيات فيما يخص تحكمهن في المسائل المتعلقة بميولهن الجنسية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، من دون إكراه أو تمييز أو عنف، وتصرفهن فيها بحرية ومسؤولية، وفيما يتعلق بالسلامة البدنية للنساء والفتيات واستقلالهن وأهليتهن بعبارة حقوق الإنسان لدى جميع النساء والفتيات، بما في ذلك حق النساء في التحكم والبت بحرية ومسؤولية في المسائل المتعلقة بحياتهن الجنسية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، من دون إكراه أو تمييز أو عنف، وفيما يتعلق بالسلامة البدنية للنساء واستقلالهن وأهليتهن

6- الفقرة 4(أ)، السطر السابع

يستعاض عن عبارة المراهقات والمراهقين والشابات والشبان، داخل المدرسة وخارجها، وبما يتفق مع قدراتهم المتغيرة، بعبارة المراهقات والمراهقين والشابات والشبان، داخل المدرسة وخارجها، ووفقاً لقدراتهم المتطورة وبالتوجيه والإرشاد الملائمين من الآباء، أو الأوصياء، بحيث يجعلون من مصلحة الطفل العليا شاغلهم الأساسي

-7 الفقرة 4(ج)، السطر السادس

يستعاض عن عبارة تنظيم الأسرة بعبارة تنظيم الأسرة وفقاً لاحتياجاتهن المحددة طوال دورة حياتهن، وفي حالة الفتيات، تقديم التوجيه والإرشاد الملائمين من الآباء، أو الأوصياء عند الاقتضاء، بحيث يجعلون من مصلحة الطفل العليا شاغلهم الأساسي

الفقرة 5، الفقرة الفرعية(أ)

ينبغي أن يكون نص الفقرة الفرعية كما يلي

(أ) ضمان حقوق جميع النساء والفتيات في الميراث والملكية، وحصولهن بالتساوي مع الرجال والفتيان على الحماية الاجتماعية وخدمات رعاية الأطفال، والمساواة في وصول النساء إلى العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق، فضلاً عن مشاركتهن السياسية الكاملة والمتساوية والمجدية، وحقوقهن في إرث الأراضي والتدابير الإنتاجية وامتلاكها والتحكم فيها؛

9- الفقرة 15، السطر الثاني

يستعاض عن عبارة بمبادئ السرية، والموافقة المستنيرة والتحديد الذاتي للهوية عن طواعية بعبارة بمبدأي السرية، والموافقة المستنيرة

GE.21-14172 **2**